دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الثانية من المادة (٦) من القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ في شأن الأندية وجمعيات النفع العام، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

مهلهل خالد المضف

شعيب علي شعبان

سعود عبدالعزيز العصفور

حمد محمد المدلج

فارس سعد العتيبي

فارس سعد العتيبي
عضو مجلس الأمة

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٠٢٣/١/١٤

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٥مكرراً)
إلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣
بشأن حماية الأموال العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ في شأن الأندية وجمعيات النفع العام والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن الهيئات الرياضية المعدل بالقانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٣،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة (٦) من القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ المشار إليه النص الآتي:

" ويحظر على الجمعية أو النادي التدخل في المنازعات الدينية، أو إثارة العصبية والطائفية والعنصرية ".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٥مكرراً)
إلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣
بشأن حماية الأموال العامة

لما كانت جمعيات النفع العام قد كانت أساس في المجتمع المدني شكل معه دوراً مهماً بتاريخ الكويت في بث الوعي والمطالبة بالحقوق وكانت جهوده جزءاً من صناعة الدستور كما أنها الكيانات المعبرة عن مشاكل وطموحات الشعب كونه الأقرب للناس، فهو يعكس طموحاتهم وتطلعاتهم وله دور مهم أيضاً في الرقابة والرصد، ومما لا شك فيه أن له قدرة على إحداث التغيير في المجتمع ونشر الثقافة والوعي والإرشاد بالإضافة إلى أنه مقوم لعملية الممارسات السياسية وكون كل جزء منها يتمتع بقضية خاصة به ينشد عنها المصلحة العامة وعلى اعتبار أن بعض جمعيات النفع العام لها طبيعة سياسية فأنه مما لا شك فيه أنه يستمد في طبيعة حالة عمله من صلب العمل السياسي الذي لا يتجزء من نظام عمله.

وهدياً على ما سبق فأنه لا خلاف على أن التداعيات التي يشهدها المجتمع الكويتي في الفترات الأخيرة جعلت من بروز عدد من جمعيات النفع العام على الساحة يأخذ منحى مهما وهو أن العمل السياسي مكون وفاعل أصلي في النظام العام للدولة، ولما كانت الجمعيات تتركز أنشطتها في تنفيذ برامج التوعية السياسية التي تهدف إلى التمكين السياسي لجميع الفئات والتي تتبع في خطة تقويم السلوك البرلماني أو تحقق الشفافية أو تبحث في أمور مكافحة الفساد، والمطالبة بحق المواطنين في التصويت، والحفاظ على حقوقهم السياسية، وإجراء البحوث والدراسات حول القضايا السياسية.

بالإضافة إلى دورها في أن تكون بمثابة حلقة وصل بين الشعب والمجلس والحكومة، وتعزز المشاركة السياسية، رفع مستوى الوعي العام حول البرامج والفعاليات السياسية في

الدولة، وتثقيف فئات المجتمع بحقوقهم وواجباتهم كمواطنين وبخاصة الحق في التصويت وتشـــجيع المواطنين على التفاعل مع الحملات الانتخابية والمشـــاركة بالتصـــويت في الانتخابات، ويمكنها المســـاعدة في تطوير القيم للحياة الديمقراطية مع احترام المرشـــحين وجهات النظر، يمكنها تســـليط الضـــوء على مصـــالح الفئات المهنية التي يمثلونها (المحامين والأطباء والمعلمين.... إلخ) ويمكن رفع اقتراحاتهم إلى الوزارات المعنية، إعلام الجمهور بالقضايا العامة المهمة، وذلك عن طريق تنظيم حلقات دراسية ومناقشة القضايا ذات المصـــلحة العامة أو المصـــلحة الفردية ونقل النتائج إلى الحكومة أو مشـــاركتها مع المواطنين من خلال وســـائل الإعلام، والمســـاعدة في ضـــمان تســـيير إجراءات العملية الانتخابية ورصد متطوعين للقيام بتلك المهام.

ولما كان ذلك فأن حظر العمل السـياسـي لجمعيات النفع العام أمر لا يتوافق مع ما تقوم به من فعاليات وتنظيمات في الأســـاس الحقيقي لإنشـــائها وتمكينها من القيام بدورها في وجود الحظر والذي من شأنه أن يسيس عمل الجمعية ليبعدها عن دورها الأساسي الذي لا مفر منه من العمل السياسي.